

٢٠١٨ (١٤٣٩) لسنة رقم

پیتاریخ ۷ / ۱۲ / ۱۸۰۴

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية ،  
وإنحصار التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس الادارة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرافية فى سجل الهيئة العامة للرقابة المالية ،

و على مذكرة الادارة المركبة للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة البت في طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرفيه المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥) المنعقدة بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٨ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

١٢


**المادة الأولى :** الموافقة على قيد السيد / نشأت شوقي حبيب تادرس المحاسب القانوني بسجل وكلاء مؤسسى الشركات العاملة فى مجال الانشطة المالية غير المصرافية كشخص طبيعى ، وفريق عمله وقيد بالسجل المعد لذلك تحت رقم (١٣) لسنة ٢٠١٨ اعمالا لاحكام قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨ الصادر فى هذا الشأن .

الادارة الثانية: يعملا بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الادارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

للسنة الخامسة للرقابة المالية

د. عمار عباس



4. 19